

Distr.: General
27 February 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون
البند ١٤٦ من جدول الأعمال
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

الوضع المالي المحدث حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ لبعثات حفظ
السلام المنتهية

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن الوضع المالي المحدث حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ لبعثات حفظ السلام المنتهية (A/66/665). والتقت اللجنة خلال نظرها في التقرير ممثلين عن الأمين العام قدموا معلومات وتوضيحات إضافية.

٢ - وضّم الأمين العام الفقرات ١ إلى ٧ من تقريره تحديثا حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ لوضع نقدية بعثات حفظ السلام المنتهية (A/66/665). وأشار الأمين العام إلى أنه، حتى تاريخه، كانت لدى ١٨ بعثة من البعثات المنتهية الـ ٢٣ فوائض نقدية متوفرة لتقييدها لحساب الدول الأعضاء يبلغ مجموعها ٢٧,٦ مليون دولار تقريبا (انظر الجدول ٣)؛ في حين سجلت ٥ بعثات منتهية عجزا نقديا يبلغ مجموعه ٨٦,٨ مليون دولار يُعزى إلى عدم تسديد الاشتراكات المقررة (انظر الجدولين ٤ و ٥). وبلغ صافي الأموال النقدية المتوفرة لتقييده حساب الدول الأعضاء في التاريخ نفسه ٢٧,٦ مليون دولار (انظر الجدول ١).



٣ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن صافي الأموال النقدية المتوفرة لتقييده لحساب الدول الأعضاء، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، كان يبلغ ٢٣٠,٧ مليون دولار. وفي القرار ٢٩٣/٦٥، قررت الجمعية العامة إعادة ٦٠٠ ٧٠ دولار لحكومة الكويت وطلبت من الأمين العام إعادة ٧٨,٠١ في المائة من الأموال النقدية المتوفرة البالغة ٢٣٠,٧ مليون دولار، أي ما يبلغ ١٨٠ مليون دولار (انظر الجدول ٢).

٤ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن إجراء كان قد أُخذ بشأن إعادة ١٨٠ مليون دولار في شكل اعتمادات بناء على تعليمات الجمعية العامة. وحتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، لم يكن ما مجموعه ٥٧,٦ مليون دولار قد أُعيدَ أو حُوّلَ إلى حسابات أخرى، وذلك خلافاً لما كانت أوعزت به الدول الأعضاء المعنية. وتتوقع اللجنة أن يُصار، وفقاً لقرار الجمعية ٢٩٣/٦٥، إلى إعادة الفائض النقدي المتوفر لتقييده لحساب الدول الأعضاء، بالكامل وفي الوقت المناسب.

ثانياً - الاحتياجات النقدية للمنظمة

٥ - ترد في الفقرات ٨ إلى ١٠ من تقرير الأمين العام معلومات عن الاحتياجات النقدية للمنظمة. ويعزو الأمين العام في الفقرة ٨ تقلب السيولة في بعثات حفظ السلام إلى عدم قابلية التنبؤ بتسديد الاشتراكات المقررة. وهو يشير كذلك إلى انقضاء فاصل زمني طويل، يراوح غالباً بين ٦٠ و ١٢٠ يوماً، بين إصدار الإخطارات إلى الدول الأعضاء وقبض الاشتراكات المقررة. وفي انتظار تسديد الاشتراكات المقررة، كان لا بد من تغطية أي نقص في السيولة بالاقتراض من الفوائض النقدية للبعثات المنتهية. وأشار أيضاً إلى ازدياد الاقتراض الداخلي من ذروة بلغ فيها ٣٠ مليون دولار لثلاث عمليات قائمة في الفترة المالية ٢٠١٠/٢٠٠٩ إلى ٧٦,٥ مليون دولار لست بعثات عاملة في الفترة الجارية ٢٠١١/٢٠١٢. وبلغ الاقتراض الداخلي المطلوب ذروته بتسجيله ٩٣ مليون دولار في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، مقارنة بمبلغ ٤٧,٥ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١ (انظر المرفقين الثالث والرابع). وتشير اللجنة الاستشارية إلى النداءات المتكررة التي وجهتها الجمعية العامة إلى جميع الدول الأعضاء لتسديد اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي حينها ومن دون شروط (انظر قرار الجمعية ٢٩٣/٦٥). وبالإضافة إلى ذلك، تشجع اللجنة الأمين العام على مراجعة إصدار الإخطارات إلى الدول الأعضاء وحسن توقيته من أجل تحديد أوجه الكفاءة التي يمكن تحقيقها.

٦ - ونظراً لانخفاض صافي الرصيد النقدي المتوفر لإعادته إلى الدول الأعضاء في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ وللزيادة الأخيرة في مستوى ذروة الاقتراض الداخلي بهدف تغطية

النقص في نقدية عمليات حفظ السلام الجارية، يقترح الأمين العام الاحتفاظ بفائض نقدي قدره ٢٧,٦ مليون دولار، كما هو موضح في الفقرة ١٠ من تقريره (انظر الفقرة ٢ أعلاه). وبالإضافة إلى مبلغ الـ ٤١,٥ مليون دولار الذي سبق أن اقترضته بعثات عاملة حتى التاريخ نفسه، فإن من شأن الاحتفاظ بفائض قدره ٢٧,٦ مليون دولار أن يزيد قدرة الأمين العام على الاقتراض الداخلي إلى ٦٩,١ مليون دولار. وتشير اللجنة الاستشارية بقلق إلى الزيادة في الاقتراض الداخلي، وتشدد على أهمية عدم الربط بين احتياجات بعثات حفظ السلام العاملة، والفوائض النقدية في بعثات حفظ السلام المنتهية التي ينبغي إعادتها إلى الدول الأعضاء (انظر أيضا الفقرة ١٣ أدناه).

٧ - ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأمين العام ما برح منذ عام ٢٠٠٣ يطرح اقتراح الاحتفاظ بالأرصدة النقدية في عمليات حفظ السلام المنتهية كمصدر للاقتراض الداخلي لصالح عمليات حفظ السلام الجارية، بسبب نقص السيولة النقدية الناجم عن عدم تسديد الأرصدة المقررة لحفظ السلام. وأبلغت اللجنة أيضا بأنه سبق تقييد الأرصدة النقدية في بعثات حفظ السلام المنتهية لحساب الدول الأعضاء. وأشار كذلك إلى أنه باستثناء قراري الجمعية العامة ٣٢٣/٥٧ و ٢٨٨/٥٨ اللذين يطلبان معاً من الأمين العام إعادة الفائض النقدي في البعثات المنتهية وقدره ١٦٨ ٨٩٢ ٠٠٠ دولار، والقرار ٢٩٣/٦٥ الذي قررت فيه الجمعية إعادة مبلغ ٧٠ ٦٠٠ دولار للحكومة الكويت وطلبت من الأمين العام إعادة مبلغ ١٨٠ مليون دولار للدول الأعضاء، ما برحت الجمعية تقرر سنوياً إرجاء النظر في مقترحات الأمين العام إلى دورتها اللاحقة. كما أبلغت اللجنة بأن "من دون قرار محدد صادر عن الجمعية العامة تطلب فيه إعادة الفائض النقدي في بعثات حفظ السلام المنتهية، بموجب النظام المالي والقواعد المالية، لا احتياج أو أساس يمكن للأمين العام الاستناد إليهما بخولانه إعادة تلك المبالغ". وقد ترغب الجمعية في إعادة النظر في النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة في هذا الخصوص تحديداً.

ثالثاً - المبالغ المستحقة للدول الأعضاء في البعثات التي تعاني عجزاً نقدياً

٨ - كما هو مبين في المرفق الثاني لتقرير الأمين العام، بلغت الأموال المستحقة للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة من بعثات حفظ السلام التي تعاني عجزاً نقدياً ٦٣,١ مليون دولار حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. ويشير الأمين العام كذلك في الفقرة ١١ من تقريره إلى أن الجمعية العامة طلبت منه في القرار ٢٩٣/٦٥ أن يقدم لها اقتراحات وبدائل محددة لمعالجة هذه المسألة، كي تنظر فيها وتوافق عليها. وفي هذا الصدد، يقترح الأمين العام اقتراض جزء من الرصيد الحر البالغ ٣٣٥,٥ مليون دولار في الحساب الخاص للعمليات

المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، أو تحويله بشكل دائم، (A/66/665، الفقرتان ١٣ و ١٤).

٩ - ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أن الرصيد الحر في الحساب الخاص للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ نجم بشكل رئيسي عن انخفاض الاحتياجات لتغطية تكاليف الأفراد العسكريين وبأفراد الشرطة؛ ونفقات أدنى مما أُدرج في الميزانية في ما يتصل بمرتبات الموظفين الدوليين والتكاليف العامة للموظفين؛ ومستوى أدنى مما هو مقرر لأنشطة الطيران؛ وإلغاء التزامات الفترة السابقة البالغة ٨٩,٩ مليون دولار.

١٠ - ويساور اللجنة الاستشارية القلق من ضخامة الرصيد الحر في الحساب الخاص للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وهي واثقة من أن العمل جارٍ على اتخاذ الإجراءات المناسبة للوقوف على سبب ذلك بهدف تجنب تكراره في المستقبل. وترى اللجنة أنه ينبغي التعاطي مع هذه القضية بشكل منفصل عن المطالبات المستحقة المقدمة من البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في البعثات التي تعاني عجزاً نقدياً، وأنه ينبغي أيضاً إعادة الرصيد الحر إلى الدول الأعضاء وفقاً للإجراءات المتبعة.

١١ - وتأسف اللجنة الاستشارية لأن تقرير الأمين العام لم يقدم أي مقترحات أو بدائل محددة جديدة لمعالجة قضية الأموال المستحقة للدول الأعضاء من بعثات حفظ السلام المنتهية التي تعاني عجزاً نقدياً. وترى اللجنة أن اقتراح استخدام الرصيد الحر في الحساب الخاص للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور لتسوية المطالبات المستحقة المقدمة من البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة ليس سوى علاج مؤقت لا يتصدى للمشكلة القائمة من جذورها. وتشير اللجنة أيضاً إلى أن من الأخذ بهذا الاقتراح يعني استخدام موارد مستحقة للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل من أجل الوفاء بالتزامات المالية المترتبة على المنظمة لدول أعضاء لم تسدد اشتراكاتها المقررة (انظر أيضاً الفقرة ٥ أعلاه).

١٢ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تواصل الجمعية العامة حث الأمين العام على تكثيف جهوده في هذا الصدد، وبأن تطلب منه أن يقدم لها كل الخيارات الممكنة لتنظر فيها، بما في ذلك إعادة النظر في بعض الاقتراحات التي سبق تقديمها كالاقتراح السابق للأمين العام باستخدام الأرصدة المتوفرة لتغطية الاشتراكات غير المسددة (A/65/556، الفقرة ١٦)، الذي حظي بدعم اللجنة في تقريرها السابق (A/65/775، الفقرة ١١). وبالإضافة إلى ذلك، تقترح اللجنة أن تطلب الجمعية من الأمين العام أن يعيد النظر في

النظام المالي بالنسبة في ما يتعلق بالفوائد المحققة والفوائد المتراكمة من حيث اتصاها بالأرصدة النقدية، والفوائد المحتملة على الأموال النقدية المقترضة من الداخل.

رابعاً - تعليقات وملاحظات أخرى

الاحتفاظ بالفوائد النقدية والسداد للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة

١٣ - تشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها السابقة الواردة في الفقرة ٩ من تقريرها A/65/775 بشأن ضرورة تحقيق التوازن بين المطلبين المتعارضين المتمثلين في تسوية مطالبات البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في البعثات التي تعاني عجزاً نقدياً، وإعادة الأموال الفائضة للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة حسب الأصول. وفي هذا الصدد، تعيد اللجنة تأكيد أهمية تسوية مطالبات البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في بعثات حفظ السلام العاملة والمنتبهة في الوقت المناسب.

١٤ - ورداً على أسئلة اللجنة الاستشارية، يرى الأمين العام أن لتسوية ديون البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، باعتبارها التزاماً تعاقدياً، الأسبقية عادةً على إعادة الأموال الفائضة إلى الدول الأعضاء، وأنه في غياب أي نص صريح في النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة في ما يتصل بإعادة أرصدة بعثات حفظ السلام، لا إعادة للأموال الفائضة إلى الدول الأعضاء إلا بناء على قرار صادر عن الجمعية العامة تطلب فيه ذلك، وفقاً للأحكام والشروط المرتبطة بذلك القرار. وتلاحظ اللجنة أيضاً من المعلومات التي قُدمت إليها أن بعض الدول الأعضاء تكون، في بعض الحالات، مدينة بسبب عدم تسديد أنصبتها المقررة، ودائنة في الوقت نفسه جراء إعادة اعتمادات لها من الأموال الفائضة. وتشير اللجنة إلى أن الأمين العام حاول في تقريره A/65/556 إيجاد حل للتعارض بين هذه المتطلبات باقتراحه تشجيع الدول الأعضاء على استخدام أرصدها لتسوية الاشتراكات غير المسددة في البعثات التي تعاني عجزاً نقدياً (انظر الفقرة ١٢ أعلاه).

تأخير في السداد للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة

١٥ - أبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بعدم وجود متأخرات، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، في الدفعات المستحقة لتسديد تكاليف القوات ووحدات الشرطة المشكّلة حتى تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور،

وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. إلا أن اللجنة أُبلغت أنه نظرا لنقص الأموال النقدية في حساب الاشتراكات المقررة غير المسددة، لم تسدّد تكاليف القوات ووحدات الشرطة المشكّلة إلا حتى آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وبعثة الأمم المتحدة في السودان وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، وحتى نيسان/أبريل - أيار/مايو ٢٠١١ لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص. كما أُبلغت اللجنة بأن المستحقات غير المسددة للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في ما يتعلق بسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، التي انتهت ولايتها عام ١٩٩٣، كانت تبلغ ٤٠ مليون دولار ويعزى ذلك إلى الأنصبة المقررة غير المسددة من المبلغ نفسه. ويساور اللجنة القلق إزاء التأخر الكبير في تسديد الاشتراكات المقررة المستحقة وما نجم عن ذلك من تأخير في تسوية المبالغ المستحقة للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، والذي ما زالت تترتب عليه آثار سلبية في عمليات بعثات حفظ السلام الجارية. ومع أن اللجنة توافق على أن المقاربة المثالية هي في أن تسدد الدول الأعضاء اشتراكاتها سريعا (A/66/665، الفقرة ١٢)، فلا ينبغي لذلك أن يحول دون بذل جهود لإيجاد بدائل توفر حلا طويلا الأمد.

خامسا - التوصيات

١٦ - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرة ١٥ من تقرير الأمين العام. وفي ضوء التعليقات والملاحظات الواردة في الفقرات السابقة، توصي إن اللجنة الاستشارية بما يلي:

(أ) أن توافق الجمعية على الاحتفاظ بصافي الرصيد النقدي البالغ ٢٧,٦ مليون دولار المتوفر في ١٨ بعثة من بعثات حفظ السلام المنتهية في ضوء صافي الرصيد النقدي المخفّض في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ والزيادة الأخيرة في مستوى ذروة الاقتراض من بعثات حفظ السلام المنتهية؛

(ب) عدم الأخذ بالخيارين اللذين اقترحهما الأمين العام (A/66/665)، الفقرتان ١٣ و ١٤) باستخدام جزء من الرصيد الحر البالغ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ مقدار ٣٣٥,٥ مليون دولار في الحساب الخاص للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور لتسوية المستحقات غير المسددة للدول الأعضاء في بعثات حفظ السلام المنتهية التي تعاني عجزا نقديا؛

(ج) أن تطلب الجمعية من الأمين العام أن يقدم لنظرها في دورتها السابعة والستين المستأنفة الثانية، تقريراً عن مقترحات محددة: '١' لمعالجة قضية المستحقات غير المسددة للدول الأعضاء من بعثات حفظ السلام المنتهية التي تعاني عجزاً نقدياً صافياً؛ و '٢' التوصل إلى حل طويل الأجل للنقص في نقدية البعثات العاملة الذي لا يمكن تغطيته حالياً إلا عن طريق الاقتراض من بعثات حفظ السلام المنتهية.
